

الإصابة في تمييز الصحابة

584 - بأقوم آخر ذكره بن منده في آخر ترجمة الذي قبله فقال قال سعيد بن عبد الرحمن أخو أبي حرة عن بن سيرين أن بأقوم الرومي أسلم ثم مات فلم يدع وارثا فدفع النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه إلى سهيل بن عمرو قلت فهذا إن صح غير الذي قبله لأن من يكون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لا يلحق صالح مولى التوأمة السماع منه فقد تقدم تصريح صالح بالسماع منه في طريق أبي نعيم